

## قوانين

باسم الشعب

مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٩٤

تاريخ القرار : ٢٨/صفر/١٤٢١هـ

٢٢٠٠٠/٦/١

استنادا الى احكام الفقرة (١) من المادة الثانية والاربعين من الدستور ،

قرر مجلس قيادة الثورة اصدار القانون الاتي :

رقم ( ٢٨ ) لسنة ٢٠٠٠

قانون

التعديل الاول لقانون المجلس الوطني

الرقم ب ( ٢٦ ) لسنة ١٩٩٥

المادة - ١ -

يلغى نص البند ( اولا ) من المادة ( ٦٩ ) من قانون المجلس الوطني المرقم ب ( ٢٦ ) لسنة ١٩٩٥ ، ويحل محله ما يأتي :

اولا - تتكون السنة التشريعية من دورتي انعقاد يجوز بدء اعمال المجلس باي منهما ، احدهما تبدأ في اول يوم اثنين من نيسان وتنتهي بانتهاء مايس والاخرى في اول يوم اثنين من تشرين الاول وتنتهي بانتهاء كانون الاول ، ولا تنقض هذه الدورة الا بعد اقرار الموازنة العامة .

المادة - ٢ -

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدام حسين

رئيس مجلس قيادة الثورة

### الاسباب الموجبة

بغية اختيار الوقت المناسب لانعقاد دورتي السنة التشريعية للمجلس الوطني ضمانا لحسن سير العمل في المجلس ، وللاجل جعل دورتي الانعقاد في اول يوم اثنين من شهري نيسان وتشرين الاول ، نسمنا بهذا اليوم في التاريخ العربي والاسلامي ، فقد شرع هذا القانون .

باسم الشعب

مجلس قيادة الثورة

رقم القرار : ٩٥

تاريخ القرار : ٢٨/صفر/١٤٢١هـ

٢٢٠٠٠/٦/١

استنادا الى احكام الفقرة (١) من المادة الثانية والاربعين من الدستور ،

قرر مجلس قيادة الثورة اصدار القانون الاتي :

رقم ( ٢٩ ) لسنة ٢٠٠٠

قانون

التعديل الاول لقانون الشركات العامة

الرقم ب ( ٢٢ ) لسنة ١٩٩٧

المادة - ١ -

يلغى نص البند ( ثالثا ) من المادة ( ١١ ) من قانون الشركات العامة المرقم ب ( ٢٢ ) لسنة ١٩٩٧ ، ويحل محله ما يأتي :

ثالثا - لا يزيد الربح القابل للتوزيع على نسبة ( ٣٠ / ١٠٠ ) ثلاثين من المائة من كلفة النشاط الجاري ، ويوزع المتبقى على الوجه الاتي :

١ - نسبة ( ١٠ / ١٠٠ ) عشر من المئة من الربح الصافي ، واعتباره احتياطي رأس مالي تعويضا لفروقات الاندثار على ان لا يعد ذلك ضمن كلفة النشاط الجاري ، وان تستخدم هذه المبالغ لاغراض التوسعات حصرا خلال مدة ( ٥ ) خمس سنوات ، وبخلافه تحول المبالغ المذكورة الى وزارة المالية .

٢ - يحول المتبقى الى وزارة المالية .

المادة - ٢ -

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وينفذ اعتبارا من السنة المالية ٢٠٠٠ .

صدام حسين

رئيس مجلس قيادة الثورة

### الاسباب الموجبة

بغية توفير السيولة النقدية للشركات العامة لاغراض التوسعات ومساعدتها في زيادة وتحسين مقدراتها في الاستثمار خدمة للاقتصاد الوطني ، فقد شرع هذا القانون .